

وأداة الشئ محذوفه من ذلالي صفة الشئ ان تضعه الطه مثل المذبح كذا
وحوذان جون الخذ وفي من مثل الصوم في ذلك الوصف وهو وصف الشئ او
الطه مثل الصوم في ان ساء ملاء ساء معني يابس فاعلها صفة فيها ومثلا
مفسر له وقد شدد عشرين وان فاعلها ان اذا ان صيرها مفسر له
ولس معني عن نفسه وجمعه وان ساء شئ وجمعه وان ساء عنده المفسر
ولس معني ان ساء اصلها المذكر لمفعول والمخصوص بالمدح المكون الا ان ينقل للمسن
والمبني مفسر للماعل فهو هو وان كان لصرف الماعل والمفسر والمخصص
على واحد اذ عرف هذا فقول المفسر غير تمام في على المفسر الماعل
ولا حرة لانه من بعد ربحه وفي ان المفسر وان ساء المخصوص فالاول
بعد ساء المصاحب مثل او اهل مثل الصوم والباقي بعد ساء ملاء مثل الصوم
حذف المصاحب في المصدرين واقم المصاحف الله معاهم وهذه اكلها احد
للمي ولها في والاحسن والاعس وعلسى بر عرسا مثل الصوم برغ مثل
مضا فالصوم والحركة ويحذف ذلك وروى عبد الله بن مسعود قال
ورفع اللام وجز الصوم وهذا الفراه المسوية لعدة اكلها عميل وجمه
احدهما ان جون ساء لسبع مسنة بعد راع على فعل فم المفسر لاهم لمصو اورد
ومثل الصوم فاعلها والمفسر ما سوا مثل الصوم والموصول على هذا في قوله
رفع لانه المخصوص بالمدح وعلى هذا فلا بد من حذف مصاحف لسداد في الماعل
والمخصوص على سبي واحد والمفسر ساء مثل الصوم مثل المفسر وقد استخرج
في هذه الفراه وقد نظرد لا حجاج الى ساء اذا ان الماعل طاهر حسي
جعلوا الكعب سبها صوره لولا برود مثل ادا ساء فيها مع الازداد انا
راداه وفي السلسله لانه من اهل كجواز مطلبها والتع مطلبها والمفصلان
معان في اللط مفسر اداة حذرة خارجة عن الرجل ساء عاذه وعلبه
لولا حذره ولم يعد سواه مع المفسر رجل هامي في ساء والنفسم ساء
ظنون

176
ظنون النفس من قول المفسر في قوله وسئل علي بن ابي طالب عن علمها لان بعد
المعول يوزن ساقم الاء من عا لانا وان عا لانا ان تر واقع مع هذا في قوله
التم والافس فالتم مفعول ستمه ولا يجوز له بعد راع حارمه وهو حمل للمش
وهذا ككلمة الاء في حمل حذره ان جون ساء على الصلة وهو في قوله
والباقي ان جون مفسر ليقه وعلى هذا لا يصح ولا يحملها وقد لمفعول انفسا
وهذا على قول المفسر وان نظاره في ساء بعد الله الاء المفسر في راع لظن
وافرد وراع معناه في قوله فاوله هو كاسر وفتح وباء المفسر في ساء عند
جمع الفراه لسوءها في الاء وساء في خلاف في الاء وفتحها وقال
الواحد في الاء المفسر في ساء الاء على الاصل ويجوز فيها السجاء فالقول
في ساء الكلب وطهره لظن في اجلابه وامر الاء بحظر للمفسر وساء
لحراج رس حامه حذره وسجى باللسع عن الاء في ساء في ساء المصاحف
الاء السور في قوله ليلها في ساء لخصه جون في هذه اللام وجمان احدها لاهل
الصورة والعاقد وانما حجاج هذا الفراه في قوله لاهل العاقبة لوارث
وما حلف لاهل ولا انبهر لاهل بعد من فمده عليه معسرة محصورة فيكون
لغزه لاهل الصفا وورد واعز ذلك الصافي في ساء في ساء في قوله والابن
وانسوا الحجاب وفي قوله الاخر الاخر يولد والموت يولد والسما في حجاب
الحجاب في قوله وفي قوله والاخر والموت بعد الوالدان ساء لاهل الحجاب في قوله
السافر في قوله والسافر في قوله المعلة وذلك لانه اذا ان ما فعلها حمل ذلك ساء
عظير الحجاب وقد راد عطف على حجابها لاهل العاقبة قاله ولست بهذا الصحيح
ولام العاقبة انما صواب اذا ان فعل الماعل لم يقصد مصرا لاهل الله واما
هنا فاعمل تصديده ما اصير لاهل من ساء في ساء في قوله واللام على هذا معني
مدلها وحوذان لمفعول محذوف على انه حاله لانه في الاصل صفة لها ولو
ماخر ولا حارة في دعا قلب وان الاصل في رايها حتم لانه ضرورة او ملاب